

[الصلوات ذوات السبب التي اتفق الفقهاء على استحبابها من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي]

(جزء مستل من رسالة الماجستير بعنوان: مستحبات الفقهية في المذهب الحنبلي من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي من بداية باب صلاة التطوع إلى نهاية باب صلاة الجماعة)

[إعداد الباحثة: أفنان عبد الكريم غرم الله الغامدي]

[تخصص الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة جدة، السعودية]

ملخص البحث:

تهدف هذه الرسالة إلى تكوين موسوعة علمية تختص بالمستحبات في الفقه الإسلامي حيث أنها جزء من مشروع متكامل يضم جميع أبواب الفقه، ففي هذه الدراسة ذُكرت الصلوات ذوات السبب التي اتفق الفقهاء على استحبابها وبيان الأدلة التي استندوا عليها وأوجه الدلالة منها. وهذه الدراسة عُنيت بالصلوات ذوات السبب من خلال كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي.

وقد تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي في الجزء المعني بالدراسة، والوصفي التحليلي من خلال عرض الأدلة وأوجه الدلالة منها.

ويعد هذا العمل وسيلة لتسهيل الوصول للمستحبات الفقهية وما في ذلك من أثر في تكميل عبادة المسلم على أكمل وجه.

الكلمات المفتاحية: الصلوات المستحبة، ذوات السبب، الصلوات، استحباب، المستحبات، التطوع.

Abstract

This message aims to form a scientific encyclopedia that deals with the desirable matters in Islamic jurisprudence. It is an essential part of the integrated project that includes all matters of jurisprudence. Through this study, the prayers that the jurists agreed were mentioned. They also added the evidence that they proved and the indications of that. This study was meant through Explaining Muntaha Al-Eradat book.

The inductive approach was relied on in the relevant part of the study and analytical descriptive through the presentation of evidence and the indications of that.

This work is a means to facilitate access to desirable matters in jurisprudence to complement the worship of the Muslim.

Key Words: Desirable Prayers – With Cause – Prayers – Desirability – Desiccants - Volunteer

المبحث الأول: التمهيد والمقدمة والتعريف بكتاب شرح المنتهى ومؤلفه

المطلب الأول: المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فإن الله تعالى أرسل رسوله محمداً ﷺ برسالته الخاتمة رحمة للعالمين، قال تعالى: [وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ]¹ وشرع لنا الدين وكمله، قال تعالى: [الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا]²، ومن فضل الله على هذه الأمة ومنتته عليها أن قيض لها علماء مجتهدين بذلوا جُل وقتهم في خدمة هذا الدين ونشر علمهم وما فتح الله به على بصائرهم من فهم نصوص الكتاب والسنة وتبيين الحقائق التي قد لا يدركها من لم يكن على قدر علمهم واخلاصهم، ومن هؤلاء العلماء أئمة المذاهب الأربعة الذين لا يخفى على أحد دورهم الكبير في تأصيل قواعد استنباط الأحكام والاستدلال على الأوامر والنواهي وما هو مستحب وما هو مكروه . وحيث أن العلم بالمستحبات وما يترتب عليها من الأجر والثواب أمر في غاية الأهمية كانت هذه الدراسة في استقراء المستحبات الفقهية في المذهب الحنبلي وذلك من كتاب "شرح منتهى الإرادات" = دقائق أولي النهى لشرح المنتهى" وحصرتها من "بداية فصل سجود التلاوة وسجود الشكر الى نهاية كتاب الصلاة" وترتيبها على الأبواب الفقهية مع الدراسة المقارنة على المذاهب الأربعة.

مشكلة الدراسة:

إبراز الصلوات ذوات السبب التي اتفق الفقهاء على استحبابها وذكر بعض مواضع حديثهم عنها وأدلتهم التي استدلو بها وأوجه الدلالة.

¹ [سورة الأنبياء: 107].

² [سورة المائدة: 3].

أهمية الدراسة:

الموضوع جزء من مشروع متكامل يعرض المستحبات الفقهية في جميع أبواب الفقه ولذلك فائدة كبرى لكل مسلم يحرص على اتباع سنة نبينا محمد ﷺ.

أهداف الدراسة:

- 1- إبراز الصلوات ذوات السبب التي اتفق الفقهاء على استحبابها.
- 2- ذكر أدلتهم التي بنوا الحكم عليها.
- 3- بيان أوجه الدلالة وسبب استنباطهم للحكم من تلك الأدلة.

حدود الدراسة:

الصلوات ذوات السبب التي اتفق الفقهاء على استحبابها من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي.

الدراسات السابقة:

لم أجد دراسة علمية مختصة في هذا الموضوع وإنما ما وجدته عبارة مقالات مبثوثة في المجلات والمواقع على شبكة الإنترنت.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي إذا يقوم على استقراء المادة العلمية من خلال:

- 1- عرض المسائل والتي تختص بالصلوات ذوات السبب المتفق على استحبابها.
- 2- ذكر الأدلة التي بني الحكم عليها وأوجه الدلالة منها.

وقد سلكت في بحثي المنهج التالي:

- 1- اعتماد المصادر والمراجع الأصلية في العزو.
- 2- عزو الآيات إن وجدت إلى مواطنها في القرآن الكريم بذكر اسم السورة ورقم الآية.
- 3- تخريج الأحاديث النبوية، بذكر الكتاب والباب ورقم الحديث، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فيكتفى بذلك، وإن كان في غيرهما فيُخرج من مظانه مع ذكر حكم أهل الحديث عليه.
- 4- الحرص على الالتزام الأمانة العلمية في عزو الأقوال على قائلها، وبذل الجهد في نقل قول كل قائل من

- كتابه - إن تمكنت من ذلك - وإلا نقلته من كتب أصحابه المعتمدة.
5- التعريف بالمصطلحات الفقهية وبيان الكلمات الغريبة التي تحتاج لبيان.
6- الترجمة للأعلام غير المشهورين.

هيكلية البحث:

يتكون البحث من مبحثين وخاتمة.

المبحث الأول: التمهيد والمقدمة والتعريف بكتاب شرح المنتهى ومؤلفه

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المقدمة: وفيه موضوع البحث، وأهدافه، والخطة التي سرت عليها، والمنهج الذي سلكته في البحث.

المطلب الثاني: التمهيد في التعريف بالصلوات ذوات السبب.

المطلب الثالث: تعريف موجز بكتاب شرح منتهى الإرادات ومؤلفه.

المبحث الثاني: الصلوات ذوات السبب التي اتفق الفقهاء على استحبابها

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: صلاة الضحى.

المطلب الثاني: صلاة الاستخارة.

المطلب الثالث: صلاة الحاجة.

المطلب الرابع: صلاة التوبة.

المطلب الخامس: الصلاة عقب الوضوء.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

المصادر والمراجع.

المطلب الثاني: التمهيد في التعريف بالصلوات ذوات السبب

الصلوات ذوات السبب:

الصلوات في اللغة من (صَلَى) "الصَّادُ وَاللَّامُ وَالْحَرْفُ الْمُغْتَلُّ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا النَّارُ وَمَا أَشْبَهَهَا مِنَ الْحُمَى، وَالْآخَرُ جِنْسٌ مِنَ الْعِبَادَةِ.

فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَقَوْلُهُمْ: صَلَّيْتُ الْعُودَ بِالنَّارِ. وَالصَّلَى صَلَى النَّارِ. وَاصْطَلَيْتُ بِالنَّارِ.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَالصَّلَاةُ وَهِيَ الدُّعَاءُ"³.

"الصَّلَاةُ: الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ. وَالْجَمْعُ صَلَوَاتٌ. وَالصَّلَاةُ: الدُّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ"⁴.

وفي اصطلاح الفقهاء: "هي أركان مخصوصة وأذكار معلومة بشرائط محصورة بصفات معيّنة"⁵.

وذوات السبب:

في اللغة: السَّبَبُ: كل شَيْءٍ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ.⁶

وعند الأصوليين في الفقه: ما يلزم من عدمه العدم، ومن وجوده الوجود.⁷

والصلوات ذوات السبب:

هي الصلوات التي لها سبب متقدم عليها.⁸

المطلب الثالث: تعريف موجز بكتاب شرح منتهى الإرادات ومؤلفه

أولاً: التعريف بالكتاب

شرح المنتهى واسمه دقائق أولي النهى في شرح المنتهى وشهرته كشهرة "كشاف القناع"⁹.

³ ابن فارس، مقاييس اللغة (3/ 300).

⁴ ابن منظور، لسان العرب (14/ 464).

⁵ البركتي، التعريفات الفقهية (ص: 129).

⁶ ابراهيم، وآخرون، المعجم الوسيط (1/ 411)، أبو حبيب، القاموس الفقهي (ص: 163).

⁷ أبو حبيب، القاموس الفقهي (ص: 163).

⁸ ينظر: النووي، المجموع (4/ 170).

⁹ التركي، المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته (2/ 512).

"وهو شرح لـ «منتهى الإرادات» ألفه بعد شرح «الإقناع» وسار فيه على منهجه، ولخص منه ومن شرح المؤلف المسمى بـ «معونة أولي النهى» وبالجملة فهو يشبه «كشاف القناع» في كثير من الوجوه"¹⁰.

ثانياً: ترجمة المؤلف

"هو العلامة الشيخ منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس، أبو السعادات، البهوتي. ولد بمصر سنة (1000 هـ)"¹¹.

"شيخ الحنابلة بمصر، وخاتمة علمائهم بها، الذائع الصيت، البالغ الشهرة، وكان عالماً، عاملاً، ورعاً، متبحراً في العلوم الدينية، صارفاً أوقاته في تحرير المسائل الفقهية، ورحل الناس إليه من الآفاق؛ لأجل أخذ مذهب الإمام أحمد رضي الله عنه، فإنه انفرد في عصره بالفقه وكان ممن انتهى إليه الإفتاء والتدريس، وكان سخياً له مكارم دارة، وكان في كل ليلة جمعة يجعل ضيافة ويدعو جماعته، وإذا مرض أحد منهم عاده، وأخذه إلى بيته ومرضه إلى أن يشفى، وكانت الناس تأتيه بالصدقات فيفرقها على طلبته في المجلس، ولا يأخذ منها شيئاً، وكانت وفاته ضحى يوم الجمعة عاشر شهر ربيع الثاني سنة 1051 بمصر"¹².

المبحث الثاني: الصلوات ذوات السبب التي اتفق الفقهاء على استحبابها

المطلب الأول: صلاة الضحى¹³

تقرير المسألة:

اتفق الفقهاء¹⁴ على استحباب المحافظة على أداء صلاة الضحى.

¹⁰ التركي، المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته (2/ 514، 515).

¹¹ التركي، المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته (1/ 288).

¹² النجدي، السحب الوابلة (3/ 1131-1133).

¹³ الضحى: مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ يَرْتَفِعَ النَّهَارُ وَتَبْيَضَ الشَّمْسُ. وصلاة الضحى: هي النوافل التي تُصَلَّى بعد ارتفاع الشمس قدر ميل. ينظر: ابن منظور، لسان العرب (14/ 475)؛ البركتي، التعريفات الفقهية (ص: 130)؛ فلعجي وقنيبي، معجم لغة الفقهاء (ص: 276).

¹⁴ السرخسي، المبسوط (1/ 159)؛ الكاساني، بدائع الصنائع (1/ 294)؛ الصقلي، الجامع لمسائل المدونة (2/ 631)؛ القرافي، الذخيرة (1/ 246)؛ الماوردي، الحاوي الكبير (2/ 286)؛ الشيرازي، المهذب (1/ 159)؛ ابن قدامة، المغني (2/ 97)؛ ابن قدامة، المقنع (ص: 58).

الأدلة:

من السنة:

- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ"¹⁵.

وجه الدلالة:

استحباب أداء صلاة الضحى اقتداءً بالنبي ﷺ وأنها تكون أربعاً أو أكثر.¹⁶

- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: "يُصْبِحُ عَلَىٰ كُلِّ سَلَاةٍ 17 مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَىٰ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَىٰ"¹⁸.

وجه الدلالة:

في الحديث دلالة على أنه "يكفي عن الصدقات المطلوبة عن جميع السلاميات صلاة ركعتين من الضحى، لأن الصلاة بجميع الأعضاء، فإذا صلى العبد فقد قام كل عضو منه بوظيفته وأدى شكر نعمته، والسلامى عظام الجسد ومفاصله"¹⁹.

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّىٰ أَمُوتَ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةُ الضُّحَىٰ، وَتَوَمُّنٌ عَلَىٰ وَتْرٍ»"²⁰.

وجه الدلالة:

فيه دلالة على عظم فضل صلاة الضحى واستحباب المحافظة عليها.²¹

¹⁵ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى (1/ 497) رقم 719.

¹⁶ ينظر: ابن بطال، شرح صحيح البخاري (3/ 170)؛ النووي، المجموع (4/ 37).

¹⁷ السُّلَامِيُّ: عِظَامُ الْأَصَابِعِ فِي الْيَدِ وَالْقَدَمِ. ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ (12/ 298)؛ الْفَيْرُوزْآبَادِيُّ، الْقَامُوسُ الْمَحِيْطُ (ص: 1122).

¹⁸ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى (1/ 498) رقم 720.

¹⁹ ابن مهنا، الفواكه الدواني (2/ 271).

²⁰ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب صلاة الضحى في الحضر (2/ 58) رقم 1178. وأخرجه مسلم في صحيحه،

كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى (1/ 499) رقم 721.

²¹ ينظر: النووي، شرح صحيح مسلم (5/ 234).

- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشِيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ، فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ وَإِنِّي لَأَسْبِحُهَا"²².

وجه الدلالة:

في الحديث دلالة على أن عائشة رضي الله عنها كانت تحرص على أن تصلي الضحى لأنها تعلم أن النبي ﷺ لم يداوم عليها خشية أن تفرض على أمته فيعجزوا عنها.²³

- أَنَّ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي ظَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: "أَنَّهَا لَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ. أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى غُسْلِهِ، فَسَتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَتْهُ ثُمَّ أَحَدَتْ ثَوْبَهُ فَالتَّحَفَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى»²⁴.

وجه الدلالة:

استحباب صلاة الضحى وأنه يصح أن تؤدي ثمان ركعات.

المطلب الثاني: صلاة الاستخارة²⁵

تقرير المسألة:

اتفق الفقهاء²⁶ على استحباب الاستخارة إذا هم المرء بأمر وكان لا يدري عاقبته ولا يعرف أن الخير في تركه أم في الإقدام عليه.

الأدلة:

من السنة:

- عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ: "إِذَا هَمَّ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدِرْهُ لِي، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي

²² أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب (50 / 2) رقم 1128.

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى (497 / 1) رقم 718.

²³ ينظر: النووي، المجموع (38 / 4).

²⁴ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب تستر المغتسل بثوب ونحوه (266 / 1) رقم 336.

²⁵ والاستخارة من (خَيْر) والخَاءُ وَالْيَاءُ وَالزَّاءُ أَضْلُهُا الْعَظْفُ وَالْمَيْلُ، ثُمَّ يُحْمَلُ عَلَيْهِ. وَالْخَيْرَةُ: الْخَيْرُ. وَالْخَيْرُ: الْكُرْمُ. وَالْإِسْتِخَارَةُ: أَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ خَيْرَ الْأَمْرَيْنِ لَكَ وَصَلَاتُهُمَا رَكَعَتَيْنِ بِنِيَّةِ الْإِسْتِخَارَةِ وَمِنْ ثَمَّ الدُّعَاءُ. ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (232 / 2)؛

البركتي، التعريفات الفقهية (ص: 24)؛ أبو حبيب، القاموس الفقهي (ص: 125)؛ ابراهيم، وآخرون، المعجم الوسيط (264 / 1).

²⁶ ينظر: العيني، البناية (522 / 2)؛ ابن نجيم، البحر الرائق (55 / 2)؛ الحطاب، مواهب الجليل (381 / 1)؛ الخرشبي، شرح مختصر

خليل (37 / 1)؛ الروياني، بحر المذهب (606 / 2)؛ النووي، المجموع (54 / 4)؛ ابن قدامة، المغني (98 / 2)؛ البهوتي، كشف القناع (443 / 1).

دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَتِي أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْني عَنْهُ، وَأَقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِينِي بِهِ، وَتُسَمِّي حَاجَتَهُ²⁷.

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن النبي ﷺ كان يعلم الصحابة الاستخارة في أمورهم كلها.²⁸

- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ، وَمِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ، وَمِنْ شِفْوَةِ ابْنِ آدَمَ تَزْكُؤُهُ اسْتِخَارَةُ اللَّهِ، وَمِنْ شِفْوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ"²⁹.

وجه الدلالة:

الحديث فيه دلالة على أنه مما يسعد ابن آدم أن يوكل أمره كله لله؛ فيرضى بما قدره الله له من أقدار، ويستعين بالله، ويستخير الله تعالى فيما أهمه من أمور دنياه، ويعلم أن ما يقدره الله له خير.³⁰

المطلب الثالث: صلاة الحاجة³¹

تقرير المسألة:

اتفق الفقهاء³² على استحباب الصلاة إذا كان للعبد حاجة فيصلي طالباً لله أن ييسرها له.

الأدلة:

من السنة:

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى الْأَسْلَمِيِّ³³ ر قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ أَوْ

²⁷ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة (81 / 8) رقم 6382.

²⁸ ينظر: ابن بطال، شرح صحيح البخاري (10 / 122).

²⁹ أخرجه أحمد في مسنده (3 / 54) رقم 1444 وقال عنه الأرنؤوط إسناده ضعيف. وأخرجه الترمذي بنحوه في سننه، أبواب القدر عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الرضا بالقضاء (4 / 455) رقم 2151 وحكم عليه الألباني بأنه ضعيف.

³⁰ ينظر: المناوي، فيض القدير (6 / 15).

³¹ صلاة الحاجة: هي ركعتان تؤدي بنية قضاء الحاجة. ينظر: البركي، التعريفات الفقهية (ص: 130)؛ قلنجي وقنيبي، معجم لغة الفقهاء (ص: 276).

³² العيني، البنائة (2 / 522)؛ ابن نجيم، البحر الرائق (2 / 56)؛ الحطاب، مواهب الجليل (1 / 381)؛ كوكب، فقه العبادات على المذهب المالكي (ص: 199)؛ النووي، المجموع (4 / 55)؛ النووي، روضة الطالبين (1 / 333)؛ ابن قدامة، المغني (2 / 99)؛ ابن مفلح، المبدع (2 / 31).

³³ عبد الله بن أبي أوفى واسمه علقمة بن خالد بن الحارث بن أسلم الأسلمي. يكنى أبا معاوية. وقيل: أبو إبراهيم. وقيل: أبو محمد. شهد الحديبية، وباع بيعة الرضوان، وشهد خيبر وما بعدها، ولم يزل بالمدينة حتى قبض رسول الله ﷺ، ثم تحول إلى الكوفة، وهو

إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، أَسْأَلُكَ أَلَّا تَدْعَ لِي ذَنْبًا إِلَّا عَفَرْتَهُ، وَلَا هَمًّا إِلَّا فَرَّجْتَهُ، وَلَا حَاجَةً هِيَ لَكَ رِضًا إِلَّا قَضَيْتَهَا لِي، ثُمَّ لِيَسْأَلُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَا شَاءَ، فَإِنَّهُ يُقَدَّرُ"³⁴.

وجه الدلالة:

استحباب الوضوء وصلاة ركعتين يدعو فيها العبد ربه ويسأله ما شاء من أمر الدنيا والآخرة فإنه القادر سبحانه وتعالى على اجابته وقضاء حوائجه.³⁵

المطلب الرابع: صلاة التوبة³⁶

تقرير المسألة:

استحباب صلاة ركعتين توبة لله إذا أذنب العبد ذنباً وهو قول المالكية³⁷ والشافعية³⁸ والحنابلة³⁹.

الأدلة:

من السنة:

قَالَ عَلِيُّ ٤: "كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ٤ شَيْئًا نَفَعَنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي مِنْهُ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ٤: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ

آخر من بقي بالكوفة من الصحابة. توفي سنة ست وثمانين، وقيل: سبع وثمانين. ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة (3/ 78، 79)؛ المزي، تهذيب الكمال (14/ 317-319).

³⁴ أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الحاجة (2/ 394) رقم 1384 وقال عنه الأرنبوط: إسناده ضعيف جداً. وأخرجه الترمذي في سننه بنحوه، أبواب الوتر، باب ما جاء في صلاة الحاجة (2/ 344) رقم 479 وقال عنه حديث غريب وفي اسناده مقال. حكم عليه الألباني بأنه ضعيف، ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: 838) رقم 5809.

³⁵ ينظر: الروباني، بحر المذهب (2/ 605)؛ النووي، المجموع (4/ 55).

³⁶ التوبة مأخوذة من (تَوَبَ) والتَّاءُ وَالْوَاوُ وَالْبَاءُ كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى الرَّجُوعِ. يُقَالُ تَابَ مِنْ ذَنْبِهِ، أَي رَجَعَ عَنْهُ. وَتَابَ إِلَى اللَّهِ يَتُوبُ تَوْبًا وَتَوْبَةً وَمَتَابًا: أَي أَنَابَ إِلَيْهِ وَرَجَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ إِلَى الطَّاعَةِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ [سورة غافر: 3]. ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (1/ 357)؛ ابن منظور، لسان العرب (1/ 233). وصلاة التوبة: هي ركعتان يصليهما العبد إذا أذنب ذنباً ثم يستغفر الله. ينظر: ابن قدامة، المغني (2/ 99)؛ البهوتي، كشف القناع (1/ 443).

³⁷ الحطاب، مواهب الجليل (1/ 381)؛ الشنقيطي، لوامع الدرر (1/ 690).

³⁸ السنيني، أسنى المطالب (1/ 205)؛ السنيني، الغرر البهية (1/ 396).

³⁹ ابن قدامة، المغني (2/ 99)؛ ابن مفلح، المبدع (2/ 32).

لَذَلِكَ الذَّنْبِ، إِلَّا عَفَرَ لَهُ» وَقَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾⁴⁰، ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾⁴¹42.

وجه الدلالة:

استحباب الوضوء وصلاة ركعتين توبة لله إذا أذنب العبد ذنباً.

المطلب الخامس: الصلاة عقب الوضوء

تقرير المسألة:

اتفق الفقهاء⁴³ على استحباب الاتيان بركعتين عقب الوضوء.

الأدلة:

من السنة:

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ^τ قَالَ: "أَنَّ النَّبِيَّ ^ε قَالَ لِبِلَالٍ: عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ «يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمَلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ» قَالَ: «مَا عَمَلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي: أَيُّ لَمْ أَتَطَهَّرْ ظَهْرًا، فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الظُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «دَفَّ نَعْلَيْكَ يَعْني تَحْرِيكَ»⁴⁴.

⁴⁰ [سورة النساء: 110].

⁴¹ [سورة آل عمران: 135].

⁴² أخرجه أحمد في مسنده (1/ 218، 219) رقم 47 وقال عنه الأرنؤوط: إسناده صحيح. وأخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة (2/ 403) رقم 1395. وأخرجه أبي داود في سننه، أبواب فضائل القرآن، باب في الاستغفار (2/ 630) رقم 1521. وأخرجه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران (5/ 229) رقم: 3006. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، ما يفعل من بلي بذنب وما يقول (9/ 160) رقم 10178. وصححه الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته (2/ 1001) رقم 5738.

⁴³ العيني، البناية (2/ 521)؛ ملا، درر الحكام (1/ 117)؛ الصقلي، الجامع لمسائل المدونة (1/ 47)؛ المواق، التاج والإكليل (2/ 371)؛ النووي، المجموع (4/ 53)؛ النووي، روضة الطالبين (1/ 333)؛ البهوتي، كشف القناع (1/ 444)؛ التعلبي، نيل المارب (1/ 164).

⁴⁴ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار (2/ 53) رقم 1149. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل بلال رضي الله عنه (4/ 1910) رقم 2458.

وجه الدلالة:

يستحب صلاة ركعتين عقب الوضوء لفضلها العظيم حيث أن النبي ﷺ قال بأنه سمع دف نعلي بلال τ في الجنة لمحافظته عليها.⁴⁵

- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ τ 46 قَالَ: "أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»"⁴⁷.

وجه الدلالة:

يستحب للمتوضئ أن يصلي ركعتين عقب الوضوء وأن ذلك سبب تجب له به الجنة.⁴⁸

- "أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَقَانَ τ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَمُضِمَّصَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»"⁴⁹.

وجه الدلالة:

استحباب أن يصلي المتوضئ ركعتين عقب الوضوء وأن ذلك سبب لمغفرة الذنوب.⁵⁰

⁴⁵ النووي، المجموع (4/ 53).

⁴⁶ هو عقبة بن عامر بن عيس بن عمرو بن قيس بن جهينة الجهني، يكنى بأبي حماد. صاحب النبي صلى الله عليه وسلم. كان من أصحاب معاوية بن أبي سفيان، وولي له مصر وسكنها، وتوفي فيها سنة ثمان وخمسين. ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة (3/ 550، 551)؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء (2/ 467، 468).

⁴⁷ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الذكر المستحب عقب الوضوء (1/ 209) رقم 234.

⁴⁸ ينظر: الزيلعي، تبين الحقائق (1/ 173).

⁴⁹ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب: الوضوء ثلاثا ثلاثا (1/ 43) رقم 159 واللفظ له. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله (1/ 204) رقم 226.

⁵⁰ ينظر: الصقلي، الجامع لمسائل المدونة (1/ 47).

الخاتمة

في الختام فإنّ في أداء المستحبات والتطوعات والحرص على الصلاة التي تكون لسبب؛ فضلٌ عظيمٌ، وأجرٌ كبيرٌ، وثمراتٌ يحوز عليها المسلم ومنها:

أولاً: تحقيق العبودية لله تعالى، فالمسلم يؤدي الفرائض لأنها مكتوبة عليه ولأنه يأثم إن تركها، أما أداءه للمستحبات والنوافل ففيه إظهارٌ لكمال العبودية لله تعالى، ودليلٌ على أن أداءه للعبادة نابع من محبته لخالقه، وإظهارٌ لشكره إياه على نعمه التي لا تعد ولا تحصى.

ثانياً: إنّ التمسك بسنة النبي ﷺ والافتداء بهديه سببٌ لنيل محبة الله تعالى، ومغفرة الذنوب قال تعالى: [قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ]⁵¹.

ثالثاً: من فوائدها أنّها تقرب العبد لربه وأنها سببٌ لنيل محبته كما ورد في الحديث القدسي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ قَالَ: وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتَهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ"⁵².

⁵¹ [سورة آل عمران: 31].

⁵² أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب التواضع (8/105) رقم 6502.

المصادر والمراجع

- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الواحد الشيباني الجزري عز الدين (ت 630هـ). أسد الغابة. بيروت: دار الفكر (1989م).
- ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك. (ت 449هـ). شرح صحيح البخاري لابن بطلال. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. ط2. عدد الأجزاء: 10. الرياض: مكتبة الرشد (2003م).
- ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن هلال بن أسد الشيباني (ت 241هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون. إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي. مؤسسة الرسالة (2001م).
- ابن فارس، أحمد بن زكريا القزويني الرازي أبو الحسين (ت 395هـ). معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. عدد الأجزاء: 6. دار الفكر (1979م).
- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي (ت 620هـ). المغني. عدد الأجزاء: 10. مكتبة القاهرة (1968م).
- ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي (ت 620هـ). المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني. قدم له وترجم لمؤلفه: عبد القادر الأرنؤوط. تحقيق وتعليق: محمود الأرنؤوط، ياسين محمود الخطيب. جدة: مكتبة السوادي للتوزيع (2000م).
- ابن ماجه، وماجة اسم أبيه يزيد أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت 273هـ). سنن ابن ماجه. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ومحمد كامل قره بللي، وعبد اللطيف حرز الله. عدد الأجزاء: 5. دار الرسالة العالمية (2009م).
- ابن مفلح، إبراهيم بن محمد أبو إسحاق برهان الدين (ت 884هـ). المبدع في شرح المقنع. عدد الأجزاء: 8. بيروت: دار الكتب العلمية (1997م).
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين (ت 711هـ). لسان العرب. ط3. عدد الأجزاء: 15. بيروت: دار صادر (1414هـ).
- ابن مهنا، أحمد بن غانم أو غنيم بن سالم شهاب الدين المالكي (ت 1126هـ). الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني. عدد الأجزاء: 2. دار الفكر (1995م).
- ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد (ت 970هـ). البحر الرائق شرح كنز الدقائق. وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري. وبالْحاشية: منحة الخالق لابن عابدين. ط2. عدد الأجزاء: 8. دار الكتاب الإسلامي.
- أبو حبيب، الدكتور سعدي. القاموس الفقهي لغة واصطلاحا. ط2. دمشق: دار الفكر (1988م).
- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت 275هـ). سنن أبي داود. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي. عدد الأجزاء: 7. دار الرسالة العالمية (2009م).
- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح (ت 1420هـ). صحيح الجامع الصغير وزياداته. عدد الأجزاء: 2. المكتب الإسلامي (1420هـ).

- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري. عدد الأجزاء: 9. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا. دار طوق النجاة (1422هـ).
- البركقي، محمد عميم الإحسان المجددي. التعريفات الفقهية. الناشر: دار الكتب العلمية (2003م).
- البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن إدريس الحنبلي (ت 1051هـ). كشف القناع عن متن الإقناع. عدد الأجزاء: 6. دار الكتب العلمية.
- التركي، عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن. المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته. عدد الأجزاء: 2. مؤسسة الرسالة ناشرون (2002م).
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك أبو عيسى (ت 279هـ). سنن الترمذي. تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف. ط2. عدد الأجزاء: 5. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي (1975م).
- التغلبي، عبد القادر بن عمر بن عبد القادر بن سالم الشَّيبَانِي (ت 1135هـ). نيل المارِب بشرح دليل الطالب. تحقيق: الدكتور محمد سليمان عبد الله الأشقر. عدد الأجزاء: 2. الكويت: مكتبة الفلاح (1983م).
- الحطاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد الطرابلسي الرُّعِينِي المالكي (ت 954هـ). مواهب الجليل في شرح مختصر خليل. ط3. عدد الأجزاء: 6. دار الفكر (1992م).
- الخرخشي، محمد بن عبد الله المالكي أبو عبد الله (ت 1101هـ). شرح مختصر خليل للخرشي. عدد الأجزاء: 8. بيروت: دار الفكر للطباعة.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قَائِمَاز (ت 748هـ). سير أعلام النبلاء. تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. ط3. عدد الأجزاء: 25. مؤسسة الرسالة (1985م).
- الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل. (ت 502هـ). بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي). تحقيق: طارق فتحي السيد. عدد الأجزاء: 14. دار الكتب العلمية (2009م).
- الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارعي فخر الدين الحنفي (ت 743هـ). تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد الشُّلْبِي. القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية (1313هـ).
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (ت 483هـ). المبسوط. عدد الأجزاء: 30. بيروت: دار المعرفة (1993م).
- السنيني، زكريا بن محمد الأنصاري زين الدين أبو يحيى (ت 926هـ). أسنى المطالب في شرح روض الطالب. عدد الأجزاء: 4. دار الكتاب الإسلامي.
- السنيني، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري (ت 926هـ). الغرر البهية في شرح البهجة الوردية. عدد الأجزاء: 5. المطبعة الميمنية.
- الشنقيطي، محمد بن محمد سالم المجلسي (ت 1302هـ). لوامع الدرر في هتك أستار المختصر، شرح «مختصر خليل». تصحيح وتحقيق: دار الرضوان. راجع تصحيح الحديث وتخريجه: اليدالي بن الحاج أحمد. عدد الأجزاء: 15. موريتانيا: دار الرضوان (2015م).
- الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف (ت 476هـ). المهذب في فقه الإمام الشافعي. عدد

- الأجزاء: 3. دار الكتب العلمية.
- الصقلي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي (ت 451 هـ). الجامع لمسائل المدونة. تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراة. عدد الأجزاء: 24. معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعتها). توزيع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. إعداد: مركز النخب العلمية (2013م).
 - العيني، أبو محمد محمود بن أحمد الغيتابي الحنفي بدر الدين (ت 855 هـ). البناية شرح الهداية. عدد الأجزاء: 13. بيروت: دار الكتب العلمية (2000م).
 - الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت 817 هـ). القاموس المحيط. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي. ط8. بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع (2005م).
 - القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي (ت 684 هـ). الذخيرة. تحقيق: محمد حجي، وسعيد أعراب، ومحمد بو خبزة. عدد الأجزاء: 14. بيروت: دار الغرب الإسلامي (1994م).
 - قلججي، محمد رواس، وقنيبي، حامد صادق. معجم لغة الفقهاء. ط2. دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع (1988م).
 - الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي (ت 587 هـ). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ط2. عدد الأجزاء: 7. دار الكتب العلمية (1986م).
 - كوكب، عبيد. فقه العبادات على المذهب المالكي. دمشق: مطبعة الإنشاء (1986م).
 - الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت 450 هـ). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني. تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود. عدد الأجزاء: 19. بيروت: دار الكتب العلمية (1999م).
 - المزي، يوسف بن عبد الرحمن أبو الحجاج جمال الدين ابن الزكي (ت 742 هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. عدد الأجزاء: 35. تحقيق: د. بشار عواد معروف. بيروت: مؤسسة الرسالة (1980م).
 - مسلم، بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت 261 هـ). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. عدد الأجزاء: 5. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
 - مصطفي، إبراهيم، والزيات، أحمد، وعبد القادر، حامد، والنجار، محمد. المعجم الوسيط. القاهرة: دار الدعوة، مجمع اللغة العربية.
 - ملا، محمد بن فرامرز بن علي (ت 885 هـ). درر الحكام شرح غرر الأحكام. عدد الأجزاء: 2. دار إحياء الكتب العربية.
 - المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين (ت 1031 هـ). فيض القدير شرح الجامع الصغير. عدد الأجزاء: 6. مصر: المكتبة التجارية الكبرى (1356 هـ).
 - المواق، محمد بن يوسف بن أبي القاسم أبو عبد الله المالكي (ت 897 هـ). التاج والإكليل لمختصر خليل. عدد الأجزاء: 8. دار الكتب العلمية (1994م).

- النجدي، محمد بن عبد الله بن حميد المكي (ت 1295هـ). السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة. حققه
وقدم له وعلق عليه: بكر بن عبد الله أبو زيد، عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. عدد الأجزاء: 3. بيروت
- لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع (1996م).
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني (ت 303هـ). السنن الكبرى. تحقيق وتخريج
أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي. أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط. تقديم: عبد الله بن عبد المحسن
التركي. عدد الأجزاء: (10 و 2 فهارس). بيروت: مؤسسة الرسالة (2001م).
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت 676هـ). المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي
والمطيعي. دار الفكر.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت 676هـ). روضة الطالبين وعمدة المفتين. تحقيق: زهير
الشاويش. ط3. عدد الأجزاء: 12. بيروت- دمشق- عمان: المكتب الإسلامي (1991م).
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (ت 676هـ). ط2.
عدد الأجزاء: 18. بيروت: دار إحياء التراث العربي (1392هـ).